

لسان العرب

(وعد) وعَدَه الأمر وبه عِدَّةٌ ووَعَدَاً ومَوَّعَدًا ومَوَّعِدَةً ومَوَّعِدًا وهو من المَصَادِرِ التي جَاءَتْ عَلَى مَفْعُولٍ ومَفْعُولَةٍ كالمحلوف والمرجوع والمصدوقة والمكذوبة قال ابن جنى ومما جاء من المصادر مجموعاً مُعْمَلًا قوله مَوَاعِيدُ عُرْقُوبٍ أَخَاهُ بَيْدَثْرِبٍ والوَعْدُ من المصادر المجموعة قالوا الوُعْدُ حكاه ابن جنى وقوله تعالى ويقولون متى هذا الوَعْدُ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ أَيْ إِنْ جَازَ هَذَا الوَعْدُ أَرُونَا ذَلِكَ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ الوَعْدُ والعِدَّةُ يَكُونَانِ مَصْدَرًا وَاسْمًا فَأَمَّا الْعِدَّةُ فَتَجْمَعُ عِدَاتٌ والوَعْدُ لَا يُجْمَعُ وَقَالَ الْفَرَّاءُ وَعَدْتُ عِدَّةً وَيَحذفون الهاء إِذَا أَصَافُوا وَأَنشد ابنُ الْخَلِّيطِ أَجَدُّو الْبَيْتِ فَانْجَرَدُوا وَأَخْلَفُوا عِدَى الْأَمْرِ الَّذِي وَعَدُوا وَقَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ وَغَيْرُهُ الْفَرَّاءُ يَقُولُ عِدَّةً وَعِدَّيَّ وَأَنشد وَأَخْلَفُوا عِدَى الْأَمْرِ وَقَالَ أَرَادَ عِدَّةً الْأَمْرَ فَحذف الهاء عِنْدَ الْإِضَافَةِ قَالَ وَيَكْتَبُ بِالْيَاءِ قَالَ الْجَوْهَرِيُّ وَالْعِدَّةُ الوَعْدُ والهاء عوض من الواو ويجمع على عِدَاتٍ وَلَا يَجْمَعُ الوَعْدُ وَالنِّسْبَةُ إِلَى عِدَّةٍ عَدِيٌّ وَإِلَى زِنَةٍ زَنِيٌّ فَلَا تَرَدُّ الْوَائِي كَمَا تَرَدُّهَا فِي شَيْءٍ وَالْفَرَّاءُ يَقُولُ عِدَوِيٌّ وَزَنَوِيٌّ كَمَا يَقَالُ شَيْوَوِيٌّ قَالَ أَبُو بَكْرٍ الْعَامَّةُ تَخْطِئُ وَتَقُولُ أَوْعَدَنِي فَلَانَ مَوَّعِدًا أَقِفْ عَلَيْهِ وَقَوْلُهُ تَعَالَى وَإِذْ وَاعَدْنَا مُوسَى أَرْبَعِينَ لَيْلَةً وَيَقْرَأُ وَعَدْنَا قَرَأَ أَبُو عَمْرٍو وَاعَدْنَا بِغَيْرِ أَلْفٍ وَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَنَافِعٌ وَابْنُ عَامِرٍ وَعَاصِمٌ وَحُمَزَةُ وَالْكَسَائِيُّ وَاعَدْنَا بِالْأَلْفِ قَالَ أَبُو إِسْحَقٍ اخْتَارَ جَمَاعَةٌ مِنْ أَهْلِ اللُّغَةِ وَإِذَا وَاعَدْنَا بِغَيْرِ أَلْفٍ وَقَالُوا إِنَّمَا اخْتَرْنَا هَذَا لِأَنَّ الْمَوَاعِدَةَ إِنَّمَا تَكُونُ مِنَ الْآدَمِيِّينَ فَاخْتَارُوا وَاعَدْنَا وَقَالُوا دَلِيلُنَا قَوْلُ D إِنْ أَوْعَدَكُمْ وَعَدَ الْحَقُّ وَمَا أَشْبَهَهُ قَالَ وَهَذَا الَّذِي ذَكَرُوهُ لَيْسَ مِثْلُ هَذَا وَأَمَّا وَاعَدْنَا فَجَيِّدٌ لِأَنَّ الطَّاعَةَ فِي الْقَبُولِ بِمَنْزِلَةِ الْمَوَاعِدَةِ فَهُوَ مِنْ أَوْعَدَ وَمِنْ مُوسَى قَبُولُ وَاتِّبَاعُ فَجَرَى مَجْرَى الْمَوَاعِدَةِ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ مِنْ قَرَأَ وَاعَدْنَا فَالْفِعْلُ تَعَالَى وَمِنْ قَرَأَ وَاعَدْنَا فَالْفِعْلُ مِنْ أَوْعَدَ وَمِنْ مُوسَى قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ وَفِي التَّنْزِيلِ وَوَاعَدْنَا مُوسَى ثَلَاثِينَ لَيْلَةً وَقُرِئَ وَوَاعَدْنَا قَالَ ثَعْلَبٌ فَوَاعَدْنَا مِنْ اثْنَيْنِ وَوَاعَدْنَا مِنْ وَاحِدٍ وَقَالَ فَوَاعِدِيهِ سَرَّحَتْنِي مَالِكٌ أَوْ الرُّبِّيُّ بَيْنَهُمَا أَسْهَلًا قَالَ أَبُو مُعَاذٍ وَاعَدْتُ زَيْدًا إِذَا وَعَدَكَ وَوَاعَدْتَهُ وَوَاعَدْتُ زَيْدًا إِذَا كَانَ الْوَعْدُ مِنْكَ خَاصَّةً وَالْمَوَّعْدُ مَوْضِعُ التَّوَاعُدِ وَهُوَ الْمِيعَادُ وَيَكُونُ الْمَوَّعْدُ مَصْدَرٌ وَعَدْتُهِ وَيَكُونُ الْمَوَّعْدُ وَقْتًا لِلْعِدَّةِ وَالْمَوَّعِدَةُ أَيْضًا اسْمٌ لِلْعِدَّةِ وَالْمِيعَادُ لَا يَكُونُ إِلَّا وَقْتًا أَوْ مَوْضِعًا وَالْوَعْدُ مَصْدَرٌ حَقِيقِي وَالْعِدَّةُ اسْمٌ يَوْضَعُ الْمَوْضِعَ الْمَصْدَرُ وَكَذَلِكَ الْمَوَّعِدَةُ قَالَ D إِلَّا عَنْ

[illegible]

وَاَعِدَا صِغَارُهَا يَسُوءُ شَذَاءَ الْعِدَى كِبَارُهَا ؟ وَيَقَالُ يَوْمُنَا يَعِدُ بِرْدَاً
 وَيَوْمُ وَاَعِدُ إِذَا وَعَدَ أَوْ لَّهُ بِحَرٍّ أَوْ بِرْدٍ وَهَذَا غَلَامُ تَعِدُ مَخَايِلُهُ
 كَرَمًا وَشَيْمُهُ تَهْدُ جَلْدًا وَصَرَامَةً وَالْوَعِيدُ وَالتَّوَعُّدُ التَّهْدُودُ وَقَدْ
 أَوْعَدَهُ وَتَوَعَّدَهُ قَالَ الْجَوْهَرِيُّ الْوَعْدُ يَسْتَعْمَلُ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ قَالَ ابْنُ سِيدِهِ وَفِي
 الْخَيْرِ الْوَعْدُ وَالْعِدَّةُ وَفِي الشَّرِّ الْإِعَادُ وَالْوَعِيدُ فَإِذَا قَالُوا أَوْعَدْتُهِ بِالْشَّرِّ
 أَثَبَتُوا الْأَلْفَ مَعَ الْبَاءِ وَأَنْشَدَ لِبَعْضِ الرُّجَازِ أَوْعَدَنِي بِالسَّجْنِ وَالْأَدَاهِمِ رَجُلِي
 وَرَجُلِي شَتْنَةُ الْمَنَاسِمِ قَالَ الْجَوْهَرِيُّ تَقْدِيرُهُ أَوْعَدَنِي بِالسَّجْنِ وَأَوْعَدَ رَجُلِي بِالْأَدَاهِمِ
 وَرَجُلِي شَتْنَةُ أَيْ قَوِيَّةٌ عَلَى الْقَيْدِ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ كَلَامُ الْعَرَبِ وَعَدْتُ الرَّجُلَ خَيْرًا
 وَوَعَدْتُهُ شَرًّا وَأَوْعَدْتُهِ خَيْرًا وَأَوْعَدْتُهِ شَرًّا فَإِذَا لَمْ يَذْكُرُوا الشَّرَّ قَالُوا وَعَدْتُهُ
 وَلَمْ يَدْخُلُوا أَلْفًا وَإِذَا لَمْ يَذْكُرُوا الشَّرَّ قَالُوا أَوْعَدْتُهُ وَلَمْ يَسْقُطُوا الْأَلْفَ وَأَنْشَدَ لِعَامِرِ
 بْنِ الطَّفِيلِ وَإِنِّي أَوْعَدْتُهِ أَوْ وَعَدْتُهِ لِأُخْلِفُ إِيَّاعِدِي وَأُنْجِزُ
 مَوْعِدِي وَإِذَا أَدْخَلُوا الْبَاءَ لَمْ يَكُنْ إِلَّا فِي الشَّرِّ كَقَوْلِكَ أَوْعَدْتُهِ بِالضَّرْبِ وَقَالَ ابْنُ
 الْأَعْرَابِيِّ أَوْعَدْتُهِ خَيْرًا وَهُوَ نَادِرٌ وَأَنْشَدَ يَبْنُ سَطْنِي مَرَّةً وَيُوعِدُنِي فَضْلًا
 طَرِيفًا إِلَى أَيْادِيهِ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ هُوَ الْوَعْدُ وَالْعِدَّةُ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ قَالَ
 الْقَطَامِيُّ أَلَا عَلَّانِي كُلُّ حَيٍّ مُعَلَّلٌ وَلَا تَعِدَانِي الْخَيْرَ وَالشَّرَّ مُقْبِلٌ
 وَهَذَا الْبَيْتُ ذَكَرَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَلَا تَعِدَانِي الشَّرَّ وَالْخَيْرُ مُقْبِلٌ وَيَقَالُ اتَّعَدْتُ الرَّجُلَ إِذَا
 أَوْعَدْتُهِ قَالَ الْأَعَشِيُّ فَإِنْ تَتَّعِدُنِي اتَّعِدْكَ بِمِثْلِهَا وَقَالَ بَعْضُهُمْ فَلَنْ
 يَتَّعِدُ إِذَا وَثِقَ بِعِدَّتِكَ وَقَالَ إِنْ نِيَّ اتِّتَمَمْتُ أَبَا الصَّبَّاحِ فَاتَّعِدِي
 وَاسْتَبْشِرِي بِإِنْوَالٍ غَيْرِ مَذْزُورٍ أَبُو الْهَيْثَمِ أَوْعَدْتُ الرَّجُلَ اتَّوَعَّدُهُ
 إِيَّاعَادًا وَتَوَعَّدْتُهِ تَوَعَّدًا وَاتَّعَدْتُ اتَّعَادًا وَوَعِيدُ الْفَحْلُ هَدِيرُهُ
 إِذَا هَمَّ أَنْ يَصُولَ وَفِي الْحَدِيثِ دَخَلَ حَائِطًا مِنْ حَيْطَانِ الْمَدِينَةِ فَإِذَا فِيهِ جَمَلَانِ
 يَصْرَفَانِ وَيُوعِدَانِ وَعِيدُ الْإِبِلِ هَدِيرُهُ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَصُولَ وَقَدْ أَوْعَدَ
 يُوعَدُ إِيَّاعَادًا